

## التمهيد

### ما هو التأويل الائتماني؟

لقد اتُّبعت، في تناول «السيرة النبوية»، على وجه الإجمال، منهجيات مختلفة أبرزها وأعرقها المنهجيات الثلاث: «منهجية المحدثين» و«منهجية المؤرخين» و«منهجية الفقهاء».

لقد امتازت منهجية المحدثين، كما هو معلوم، بالتزام قواعد غاية في الضبط، اصطلاحا ونقدا وجرحا وتعديلا؛ وكان هدفها تخلص أخبار «السيرة النبوية» من سقيم الروايات، حتى كأن «الصحة الحديثية» هي المعيار الوحيد للانتفاع بهذه «السيرة».

أما منهجية المؤرخين، فتقيّدت بتبع وقائع «السيرة النبوية» في تفاصيلها وتسلسلها الزمني أو اختارت أن توزّعها على مجموعة من الموضوعات المختلفة، متعاطيةً جمع الأخبار والروايات الخاصة بكل موضوع منها؛ وكان هدفها هو استيعاب أقصى ما يمكن من أحداث هذه «السيرة»، حتى كأن «الجمع التاريخي» هو المعيار الوحيد للانتفاع بـ «السيرة النبوية».

ولئن كانت «منهجية المحدثين» قد فضّلت منهجية المؤرّخين،  
تدقيقا وتحقيقا، فقد فضّلت هذه الأخيرة منهجية المحدثين، توسيعا  
وتوحيدا .

أما «منهجية الفقهاء»، فقد تولّت استنباط الأحكام والقواعد  
والفتاوى من أخبار «السيرة النبوية»، عقدية كانت أو عبادية  
أو تعاملية؛ وشأن هذه المنهجية في الضبط والتحري لا يقلّ عن شأن  
منهجية المحدثين؛ وكان هدفها استثمار هذه الأحكام في تحديد  
الأعمال والتصرفات المشروعة، حتى كأن «الحكم الفقهي» هو  
المعيار الوحيد للانتفاع بـ «السيرة النبوية» .

وغرضنا، في هذا الكتاب، هو أن نقترح منهجية أخرى للانتفاع  
بـ «السيرة النبوية»، منهجية ليست بتشدّد «المنهجية الحديثية»،  
إذ يُغنيها اتساق المعاني عن تركيب الألفاظ، ولا هي بتساهل  
«المنهجية التاريخية»، إذ لا يُغنيها الترتيب الزمني عن الترتيب  
المنطقي، ولا هي بالزامية «المنهجية الفقهيّة»، إذ تتمسك بحفظ حرية  
الاختيار في القول والفعل .

ولا يخفى أن المنهجية، متى قامت بها هذه الصفات، لا تخلو  
من أن تكون لها أسباب إلى «الفلسفة»؛ وإذا أُضيفت إلى هذه  
المنهجية صفة أخرى، وهي أنها تشتغل بموضوع أخلاقي بامتياز،  
وهو «السيرة»، لزم أن تكون هذه المنهجية عبارة عن منهجية فلسفية  
لا يختلف عليها اثنان؛ إذ أن «مبحث الأخلاق» واحد من أبواب  
الفلسفة باعتباره فرعا من «مبحث القيم» .

وميزة هذه المنهجية الأخيرة هي أنها لا تعتبر «الفكرة الفلسفية» هي المعيار الوحيد للانتفاع بـ «السيرة النبوية»، وإنما كل همها هو أن تفتح فيها أبواباً للفكر غير مطروقة، وأن تكشف فيها مكونات للحكمة غير مسبوقة، كل ذلك أداءً لواجب خدمة هذه السيرة، عسى أن تتوسع دائرة الانتفاع بها، إن مزيداً في تحرُّر العقول أو مزيداً في تخيُّر الإرادات.

لذلك، لم نباشر التفلسف، في مجال «السيرة النبوية»، رأساً وبغير واسطة، بمعنى أننا لم ننظر، على طريقة الفلاسفة، استشكالا واستدلالات، في أعمالها وأحداثها وأطوارها، سعياً إلى بناء فلسفة تخصُّها دون غيرها، وإنما توصلنا، في تفلسفنا فيها، بنظرية فلسفية أخلاقية كاملة وضعناها باستقلال عنها، وطبقناها على سواها من المجالات، واطمأننا إلى النتائج التي توصلنا إليها؛ وقصدنا من وراء تطبيقها، هذه المرة، في مجال «السيرة النبوية» تحصيل أمرين:

أحدهما، أن نوسِّع نطاق الفوائد الإجرائية لهذه النظرية، توصيفاً وتحليلاً وتديلاً، ذلك لأن هذا التوسيع، بقدر ما يقوِّي أسباب النظرية ويفتح آفاقاً لها، فإنه يوحد المجالات التي تفيد فيها، إن كلاً أو بعضاً.

والثاني، أن نتخذ من «السيرة النبوية»، نفسها، معياراً للحكم على الكفاية الإجرائية لهذه النظرية؛ فبقدر ما تُوفي هذه النظرية بما تتطلبه «السيرة النبوية»، وقائعٌ وحقائقٌ، فإنها تكون أكفاً وأقدر على التفلسف الأخلاقي في سواها من المجالات، سواء التي تخصُّنا نحن المسلمين أو تلك التي نشترك فيها مع غيرنا، ذلك لأن هذه السيرة العظيمة مُنجز تاريخي لا يُعلَى عليه، لا أصالةً، ولا تداولاً.

وقد بنينا هذه النظرية الفلسفية على مبادئ منهجية ثلاثة أساسية:

أحدها، مبدأ التوسل بالتفكير؛ و«التفكير» ليس هو «التفكير»، ذلك أن «التفكير» هو النظر في الأشياء باعتبار صلتها بالإنسان، جلبا لخير أو دفعا لشر، أو قل هي «النظر في الأشياء من أجل الإنسان»، كأن حقائقها مرتبطة بقيمته؛ أما «التفكير»، فهو «النظر في الأشياء لذاتها، لا من أجل الإنسان»، كأن حقائقها مستقلة عن قيمه.

يلزم من هذا أن «التفكير» إنما هو تجريد «التفكير» من أفقه القيمي؛ فإذا الأصل هو «التفكير»، بحيث يكون هو الفكر الفطري الذي يلازم الإنسان في كل أحواله العادية، في حين أن «التفكير» هو الفرع، بحيث يكون هو الفكر الصناعي الذي يتكلفه الإنسان في بعض الأحوال؛ وكلا الفكرين هو عمل «العقل»، إلا أن العقل الذي يُورث «التفكير» هو العقل المسدّد بالقيم، بينما العقل الذي يُورث «التفكير» هو العقل المجرد من القيم.

والمبدأ الثاني، مبدأ اعتبار الآيات؛ و«الآيات» ليست هي «الظواهر»، ذلك أن «الآيات» هي الأشياء باعتبار أن معانيها تتجاوز ظاهرها، أو قل «الآيات» هي الأشياء في صلة ظاهرها بباطنها؛ أما «الظواهر»، فهي الأشياء مردودة إلى ظاهرها وحده، كأنه لا باطن لها بالمرّة؛ فيلزم أن الظواهر إنما هي تجريد الآيات من بعدها المعنوي؛ فإذا الأصل هو «الآيات»، بحيث تكون «الآيات» هي الأشياء في تعامل الإنسان الفطري معها، إذ دأب الإنسان أن يتطلع إلى ما لا يظهر من وراء ما يظهر؛ بينما الفرع هو «الظواهر»، بحيث

تكون «الظواهر» هي الأشياء في تعامل الإنسان الصناعي معها، إذ يجمد على ما يظهر، ويمتنع عن التطلع إلى ما لا يظهر.

والمبدأ الثالث، مبدأ الأخذ بالمواثيق؛ و«المواثيق» ليست هي «العقود»، ذلك أن «المواثيق» هي العهود التي أخذها الله ﷻ من الإنسان أو أخذها الإنسان من أخيه الإنسان في سياق إلهي، أو قل هي العهود التي أيدها الله ﷻ؛ أما «العقود»، فهي العهود التي أخذها الناس بعضهم من بعض بقطع النظر عن سياقها الإلهي؛ فيلزم أن «العقود» إنما هي تجريد المواثيق من سياقها الإلهي، حتى كأنه لا سياق إلهي لها بالكلية؛ فإذن الأصل هو «المواثيق»، بحيث تكون «المواثيق» هي العهود التي تنضبط فيها المعاملات بمراعاة شهادة الله جل جلاله عليها، في حين أن الفرع هو «العقود»، بحيث تكون «العقود» هي العهود التي لا تتقيد فيها المعاملات بمراعاة شهادة الله جل جلاله عليها.

وتأتي أهمية «المواثيق» من كونها تحدّد الماهية الأخلاقية للإنسان؛ فالإنسان، بالحد والحقيقة، كائن ميثاقي؛ فلا كائن سواه يقوم تعامله، بكليته، على دوام التقلب بين المواثيق، سواء كان تعاملًا مع ربه أو تعاملًا مع غيره أو تعاملًا مع نفسه؛ إذ أن مختلف معاملات الإنسان تتم في سياق «الشهادة الإلهية»، سواء أشعرَ بهذا السياق أم غفل عنه! وسواء أقرّ به أم أنكره! وفي حالة غفلته عن هذا السياق أو حالة إنكاره، تنقلب هذه المواثيق الإلهية بين يديه إلى مجرد «عقود» بشرية.

وتجعلنا هذه المبادئ المنهجية الثلاثة نفرّق بين نموذجين من

التفلسف:

أحدهما، نموذج ينبني على «التفكير» و«الظواهر» و«العقود»، وينحو نحو التشبه بـ «العلم»<sup>(١)</sup>، ونسميه بـ «التفلسف المجرّد»؛ وهو النموذج التقليدي في ممارسة الفلسفة، والذي ترسّخ منذ القرن الثامن عشر الميلادي<sup>(٢)</sup>.

والآخر، نموذج ينبني على «التفكير» و«الآيات» و«المواثيق»، وينحو نحو التشبه بـ «الحكمة»، ونسميه بـ «التفلسف المسدّد»، وهو نموذج غير مسبوق في ممارسة الفلسفة<sup>(٣)</sup>، إذ أنه، بخلاف النموذج السابق، لا ينظر في الأشياء إلا على أنها مقرونة بـ «القيم»، ولا ينظر في «القيم» إلا على أنها موصولة بـ «المطلقات» التي هي «الكمالات الإلهية»؛ إذ لا مطلقات حقّة سواها، ولا قيم تقدر على التسديد بغير مطلقات مخصوصة؛ وقد أثمر اتباعنا لهذا النموذج الثاني، بحمد الله، وضع فلسفة أخلاقية على غير مثال سابق أطلقنا عليها اسم «الفلسفة الائتمانية».

ولئن كنا لم نسبق إلى النظر في «السيرة النبوية» على مقتضى «التفلسف المسدّد»، أي «التفلسف الائتماني»، فقد سبقنا إلى النظر فيها على مقتضى «التفلسف المجرّد»؛ وقد سبقنا إليه فيلسوفان جليلان متعاصران هما: الطبيب «ابن النفيس» والمؤرخ «ابن خلدون»، ولا نعدّ ما أتيا به سبقا إلا من حيث إنهما اجتهدا في استخدام النظر الفلسفي الصريح في «السيرة النبوية».

---

(١) «العلم» بالمعنى الطبيعي والموضوعي.

(٢) انظر كتاب سؤال السيرة الفلسفية.

(٣) اللهم إلا من كان من أسئلة أخلاقية أثارها سقراط الذي يعدّ أب الفلسفة.

فعلى الرغم من أنهما أدركا بوضوح أن «السيرة النبوية» لا يمكن النظر فيها بـ «العقل المجرد»، وأنه لا بد من عقل يجازوه، وهو «العقل المسدّد بقيم الشرع»، فإنهما لم يستخلصا كل النتائج المنطقية التي تترتب على استخدام «العقل المسدّد» في هذه السيرة، والتي توجب عليهما مراجعة «المنهجية العلمية» التي اتّبعتها كل واحد منهما في مجال اختصاصه: «الطب» أو «العمران»، إذ هذه المنهجية هي ثمرة «العقل المجرد» الموروث عن فلسفة اليونان.

فابن النفيس ردّ «القيم الإنسانية» إلى «المزاج»، وابن خلدون ردّ «الرابطة الإنسانية» إلى «العصبية»؛ و«المزاج» و«العصبية» عند الفيلسوفين كلاهما عبارة عن عنصر طبيعي؛ و«الطبيعة»، بحسبهما، جملة ظواهر موضوعية؛ لذلك، فات ابن النفيس أن يدرك أن «ظواهر المزاج» إنما هي، في الأصل، مجردة من «آيات» تحتها معان قيمة؛ فخلا نظره الفلسفي، في «السيرة النبوية»، من اعتبار «القيم الأخلاقية»، مقتصرًا على التليل المنطقي على بعض جوانب هذه السيرة؛ كما فات ابن خلدون أن «ظواهر العصبية» إنما هي، في الأصل، مجردة من «آيات» تحتها علاقات ميثاقية؛ فخلا نظره الفلسفي، في «السيرة النبوية»، من اعتبار «المواثيق الإلهية»، مقتصرًا على التليل التاريخي لبعض جوانب هذه السيرة.

أما النظر الائتماني، فتوسّله الصريح بـ «العقل المسدّد» جعله يتجاوز المنهجية المجردة التي اتبعها الفيلسوفان، فتلافى ما وقع فيه ابن النفيس، وهو ردّ «قيم الأخلاق» إلى «المزاج»، كما تلافى وقع فيه ابن خلدون، وهو ردّ «مواثيق التعامل» إلى «العصبية»؛ لذلك، تحتم علينا اتخاذ خطوتين اثنتين:

إحدهما، النظر إلى جميع أحداث «السيرة النبوية» على أنها آيات، لا أنها مجرد ظواهر؛ فمثلا، «الدعوة» آية كبرى وأطوارها آيات أخرى تحتها؛ و«الهجرة» آية كبرى وأنواعها آيات أخرى في ضمنها؛ و«الغزوة» آية كبرى وأسبابها آيات أخرى في طيها.

**والخطوة الثانية، اعتماد الموثيق المأخوذة من الآدميين والنبیین في فهم «السيرة النبوية»؛ فتوجّب علينا القيام بإجراءين:**

**أولهما، التفريق بين عالمين اثنين هما:** «عالم الموثقة» و«عالم المعاملة»؛ ولئن كنا نعلم كل شيء عن «عالم المعاملة»، فإننا لا نعلم عن «عالم الموثقة» إلا أنه شهد خطاب الله، جَلَّالَهُ، عَزَّوَجَلَّ، لعموم الآدميين أو خطابه لخصوص النبيين، وأن هذا الخطاب بنوعيه تترتب عليه واجبات مختلفة؛ وقد أخذنا، في تفكُّرنا في «السيرة النبوية»، بـ «موثيق» أربعة أسميناها على التوالي: «ميثاق الإِشهاد» و«ميثاق الاستئمان» و«ميثاق الإرسال» و«ميثاق الاختصاص».

**والأمر الثاني، التوسّل بهذه الموثيق الإلهية في تأويل آيات مخصوصة من «السيرة النبوية»، بحيث تختلف منهجيتنا التحليلية عن منهجية الفيلسوفين السابقين؛ فليست هي منهجية «التدليل المنطقي» التي اتبعها ابن النفيس، ولا هي منهجية «التعليل التاريخي» التي اتبعها ابن خلدون، وإنما هي منهجية التأويل الائتماني.**

و«التأويل» ليس هو «التفسير»؛ إذ «التفسير» يكون بيانا للأسباب الظاهرة والموضوعية، بينما «التأويل» يكون بيانا للمعاني الخُلُقِيَّة والروحية.

و«التأويل الائتماني» ليس هو «التأويل غير الائتماني»؛ إذ «التأويل غير الائتماني» هو بيان عموم المعاني الخفية في الأشياء، مع حفظ علاقة المِلْكِيَّة بهذه الأشياء، وعدم الالتزام بالتخلق



بالمعاني التي في طيها، بينما «التأويل الائتماني» هو بيان خصوص المعاني الخُلُقِيَّة والروحية التي تنطوي في الآيات بالرجوع إلى «المواثيق الإلهية»، مع حفظ العلاقة الائتمانية بهذه الآيات وإتيان الأعمال والتصرفات على وفق المعاني التي في ضمنها<sup>(١)</sup>.

و«التأويل الائتماني لسيرة النبي الخاتم» هو الرجوع إلى «المواثيق الإلهية» في بيان القيم الخُلُقِيَّة والمعاني والروحية التي تتضمنها آيات «السيرة الخاتمية»، على أساس أن العلاقة بهذه القيم والمعاني السَّنيَّة تكون علاقة ائتمان، لا علاقة امتلاك، وأن العمل بها يكون بطريق الاقتداء، لا بطريق الابتداء.

ولمَّا كانت «السيرة النبوية» عبارة عن عالم من القيم الأخلاقية، لا من حيث كونها سيرة فحسب، بل، بالأساس، من حيث إن الله ﷻ شهد بأن لنا في رسوله ﷺ أسوة حسنة<sup>(٢)</sup>، فقد تولَّى هذا «التأويل الائتماني» استخراج هذه القيم الأخلاقية<sup>(٣)</sup> منها وتأسيسها

(١) بهذا، يتبين أن لا صلة لتأويلنا الائتماني بالتأويلات الحديثة.

(٢) الآية: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الْجُرَاتِبِ: ٢١].

(٣) قال ابن حزم: «إن سيرة محمد ﷺ لمن تدبرها تقتضي تصديقه ضرورة وتشهد له بأنه رسول الله حقا، فلولم تكن له معجزة غير سيرته لكفى»، الفصل في الملل والأهواء والنحل، الجزء الثاني، ص ٩٠، نقلا عن جوامع السيرة، تحقيق إحسان عباس وناصر الدين الأسد، ص ٦؛ وقال أيضا: من أراد خير الآخرة وحكمة الدنيا وعدل السيرة والاحتواء على محاسن الأخلاق كلها، واستحقاق الفضائل بأسرها، فليقتد بمحمد رسول الله ﷺ وليستعمل أخلاقه وسيره ما أمكنه»، مداواة النفوس وتهذيب الأخلاق، ط. محمد أدهم الكتبي بمصر، ص ١٣.

على القيمتين الأساسيتين اللتين أقرَّ الناس، مشرَّكهم قبل مؤمنهم، بأن محمد ﷺ يتحقق بهما، وهما: «الصدق» و«الأمانة»؛ فقد لَقَّبَه قومه، على شركهم، بـ «الصادق» و«الأمين»، وهم لا يدرون أنه سيأتي اليوم الذي يكذبون حين يكذبونه، ويخونون حين يخونونه.

بناء على ما تقدم، قسَّمتنا الكتاب الذي بين يديك إلى ثلاثة أقسام ولو أنها متفاوتة في الحجم، فإنها تعبر بصورة واضحة عن محتويات هذا العمل.

أما القسم الأول، فيعرض مقارنة ابن النفيس لـ «السيرة النبوية»؛ واختصت هذه المقاربة بكونها عبارة عن استدلالات متصلة على نوعين من مسائل هذه «السيرة»: «المسائل الخاصة بشخص خاتم النبيين ﷺ» و«المسائل الخاصة بشرع خاتم النبيين ﷺ»؛ لكن إرجاع ابن النفس حقائق السيرة إلى اعتدال المزاج ساقه إلى إهمال البعد القيمي في الأوصاف والأفعال، محوِّلاً الأخلاق إلى مجرد طباع.

وأما القسم الثاني، فيُقدِّم مقارنة ابن خلدون لـ «السيرة النبوية»، واختصت هذه المقاربة بكونها عبارة عن تعليقات متصلة منضبطة بمبادئ تحليلية ثلاثة؛ أحدها، مبدأ العقل المسدَّد، ويقضي بتجاوز التجريد واعتبار القيم في مسائل «السيرة النبوية»؛ والثاني، مبدأ الدين المعضَّد، ويقضي باستناد الدعوة الدينية إلى «العصبية»؛ والثالث، مبدأ العصبية المُبصرة، ويقضي باهتداء العصبية بقيم الدين؛ غير أن إرجاع ابن خلدون حقائق «السيرة النبوية» إلى «العصبية» بمعنى «النُّعرة» ساقه إلى إهمال الخصوصية الوجودية للقيم والأساس الميثاقي للرباط الاجتماعي.

وأما القسم الثالث، فيعرض مقارنة النظرية الائتمانية لـ «السيرة النبوية»، وتفرّدت هذه المقاربة بكونها عبارة عن **تأويلات متصلة** تتوسل فيها بحقائق المواثيق الإلهية؛ وتضمّن هذا القسم خمسة فصول:

تناول **الفصل الأول** منها، انطلاقاً من «ميثاق الإِشهاد»، خُلِقَ «الصدق» الذي اتصف به محمد ﷺ، قبل البعثة، متوصلاً إلى دلالاته الحقيقية، بالنسبة إليه، وهي: «التوحيد».

كما عالج **الفصل الثاني**، انطلاقاً من «ميثاق الاستئمان»، خُلِقَ «الأمانة» الذي اتصف به محمد ﷺ، متوصلاً إلى دلالاته الحقيقية، بالنسبة إليه، وهي: «العدل».

أما **الفصل الثالث**، فقد تطرّق إلى تخليق رسول الله عقول أصحابه على «الصدق»، مذكراً إياهم بخطاب الله لهم وبإقرارهم بوحدانيته، وبواجب الصبر على الأذى، ثمنا لتوحيدهم.

وأما **الفصل الرابع**، فقد تعرّض لتخليق رسول الله لإرادات أصحابه على «الأمانة»، منشئاً مجتمعاً ائتمانياً يقوم على التخلص من نزعة الامتلاك، والتحلي بروح الائتمان، والتمسك بالأخوة الائتمانية.

وأما **الفصل الخامس**، فتناول «كمال الأخلاق» عند الرسول الخاتم ﷺ؛ وتجلّى هذا الكمال الخُلقي في الارتقاء بدلالة «الصدق» على «توحيد الإله» إلى دلالاته على «العبودية لله»، وأيضا في الارتقاء بدلالة «الأمانة» على «العدل» إلى دلالاتها على «الفضل»؛ كما تجلّى هذا الكمال في سعي الرسول الخاتم ﷺ إلى تخليق عقول أصحابه على «العبودية لله»، وتخليق إراداتهم على «الفضل».

أما الخاتمة، فقد تولّت بيان دلالة تتميم الأخلاق الذي حصر فيه رسول الله ﷺ دعوته، وكيف أن هذه الدلالة توجب تأسيس الأخلاق على «السيرة النبوية»، وكيف أن هذا التأسيس يتخذ صورة التأسيس الاقتدائي، إذ يُقدّم العلاقة الاقتدائية على غيرها في التعامل مع القيم الأخلاقية والمعاني العليا التي تنطوي فيها. والله نسأل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه تعالى، وأن يبارك فيه وينفع به، والله يقول الحق، وهو يهدي السبيل.

١٢ ذو القعدة ١٤٤٥هـ

الموافق ٢١ مايو/أيار ٢٠٢٤م

طه عبد الرحمن